

الفصل 2 . تلغى الأحكام الواردة بالفصل 42 (رابعا) من الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

الفصل 42 (رابعا جديد) : يحافظ مدرسو التعليم الابتدائي المترسمون في رتبتهام الحاملون للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها الذين تمتعوا بالترقية الاستثنائية المنصوص عليها بالفصل 42 (ثالثا مكرر) من هذا الأمر الحكومي بالأقدمية المكتسبة في الرتبة قبل تمتعهم بهذه الترقية. وتحسب هذه الأقدمية عند إجراء مناظرات الارتقاء وفق الشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المذكور أعلاه.

الفصل 3 . تضاف أحكام الفصل 42 (ثالثا مكرر) إلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المشار إليه أعلاه كما يلي :

الفصل 42 (ثالثا مكرر) : تسند لفائدة مدرسي التعليم الابتدائي المترسمون في رتبتهام في أول أكتوبر 2017 الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها ترقيتين استثنائيتين بالملفات خلال الفترة الممتدة بين أول أكتوبر 2017 أول أكتوبر 2019.

ويرتب المترشحون حسب الأقدمية العامة وآخر عدد بيداغوجي تحصلوا عليه بالنسبة إلى المباشرين للتدريس والأقدمية العامة والمعدل الحسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري بالنسبة إلى القائمين بعمل إداري أو الملحقين ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي - المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) من عشرين كعدد بيداغوجي وإذا تساوى مجموع النقاط تعطى الأولوية الأكبرهم سنا.

وتتم هذه الترقيات على مرحلتين وذلك كما يلي :

I المرحلة الأولى : يتمتع 50% من مجموع مدرسي التعليم الابتدائي الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها بترقية استثنائية يكون مفعولها المالي بداية من أول أكتوبر 2017 ويرتقي بقيتتهام في السنة الموالية إلى الرتبة الأعلى مباشرة يكون مفعولها المالي بداية من أول أكتوبر 2018.

II المرحلة الثانية : يتمتع 50% من مدرسي التعليم الابتدائي الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها المرتقين في أول أكتوبر 2017 بترقية استثنائية إلى الرتبة الموالية يكون مفعولها المالي بداية من أول أكتوبر 2018 ويرتقي، في السنة الموالية، بقية مدرسي التعليم الابتدائي المتمتعين بالترقية الاستثنائية الأولى في أول أكتوبر 2017 وفي أول أكتوبر 2018 إلى الرتبة الأعلى مباشرة ويكون مفعولها المالي بداية من أول أكتوبر 2019.

أمر حكومي عدد 511 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أفريل 2017 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008،

وعلى الأمر عدد 2950 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التربية والتكوين،

وعلى الأمر عدد 84 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإحالة مشمولات وزارة التربية والتكوين سابقا المتعلقة بالتكوين المهني إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 903 لسنة 2016 المؤرخ في 18 جويلية 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تلغى الخانة الأولى والثانية المنصوص عليها بالجدول الوارد بالفصل 42 (ثالثا) والخاصة برتبتي أستاذ أول للمدارس الابتدائية وأستاذ المدارس الابتدائية.

الفصل 4 - وزير التربية ووزيرة المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 أفريل 2017.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزيرة المالية

لمياء بوجناح الزريبي

وزير التربية

ناجي جلول

عملا بأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 2548 لسنة 2003 المؤرخ في 9 ديسمبر 2003 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

أنهي تكليف السيدة إلهام بربورة، متفقد أول للمدارس الابتدائية، بمهام كاهية مدير الحياة المدرسية بالمرحلة الابتدائية بإدارة الحياة المدرسية بالمرحلة الابتدائية بالإدارة العامة للمرحلة الابتدائية بوزارة التربية ابتداء من 21 جوان 2016.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

سمي أعضاء بمجلس مؤسسة المركز الدولي لتكوين المكونين والتجديد البيداغوجي السيدات والسادة الآتي ذكرهم :

- محمد أمين عاشور : ممثلا عن رئاسة الحكومة،

- عدنان زورور : ممثلا عن وزارة المالية،

- أميرة قرمازي : ممثلا عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

- بلقاسم لسود : ممثلا عن وزارة التربية،

- المنجي المبروك : ممثلا عن وزارة التربية،

- عائشة السويسي الزمني : ممثلا عن وزارة التكوين المهني والتشغيل.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

سمي السيد سمير زقية عضوا ممثلا لوزارة الشؤون الثقافية بمجلس إدارة المركز الوطني البيداغوجي عوضا عن السيد علي المرزوقي.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 14 فيفري 2017.

كلف السيد رياض السعودي، متصرف رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي، بمهام كاتب عام بالمركز الوطني للبحوث في علوم المواد بالقطب التكنولوجي ببرج السدرية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

كلف السيد جمال ععباب، أستاذ أول مميز، بمهام كاتب عام بالمندوبية الجهوية للتربية بمدنين.

عملا بأحكام الفصل 11 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

كلف السيد علي عياري، أستاذ أول للتعليم الثانوي، بمهام رئيس مصلحة التصرف المالي في المدارس الابتدائية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بن عروس.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

كلف السيدة مريم منصر، مهندس أول، بمهام رئيس مكتب التخطيط والإحصاء بالمندوبية الجهوية للتربية بنابل.

عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

كلف السيدة منية شعبان، أستاذة تعليم أول فوق الرتبة، بمهام رئيس مصلحة التحاليل والنشريات بالإدارة الفرعية للإحداث والتحليل بإدارة الاتصال بوزارة التربية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 28 أفريل 2017.

كلف السيد فيصل المباركي، أستاذ أول مميز، بمهام رئيس مصلحة البيداغوجيا بالمركز الجهوي للتربية والتكوين المستمر بزغوان.